

السواد

فقول ما روي في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تدرككم الايام الا وانتم تعلمون
 يدرك فالتقيد بالعلماء ان هذا قول اهل الردة الذين ارتكوا الجور وقاتوا رسول الله
 وحسم كانوا اصحابه في حياته ثم ارتدوا بعده ويدل عليه الاحاديث والاشهاد
 الترسيد كقولهم هذا ولا شك ان هذا لم يرد في شأن جميع اصحاب رسول الله
 لان بعضهم ارتد ولم يتغير ولم يتبدل بخلافه فقولهم اهل الخفاة بل انما راجع الى
 بجزء بل يحصل التبدل في كل شيء الا في اهل البيت والاصحاب الا انهم لم يتبدلوا
 السيد يدل في صحيح الوعيد الى ان لا يتبدلوا في كل شيء الا في اهل البيت
 في كل عصر من الاعصار وهذا ايضا في ذكره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 وانه من بعدهم اهل البيت كما ورد في صحيح الاحاديث وان اريد بالتبدل
 الى حد الكفر فيكون المراد من قوله في هذه المقامات ان هذا الحديث وانما
 في هذه الايام واردة في شأن اهل الردة كما قاله العلماء واستمر قوله
 لا غاية في ذكر انما نصب لما فصله من الآيات التي ليس المراد منها جميع الصحابة
 كما سبق في سابقه وانما تدل على بعض منهم فلا دلالة على خصوص بعض الصحابة
 الذين وقع النزاع فيهم على التعيين وعلى تقدير دلالة بعضها على بعض فيكون
 منهم من صلح واصحابه لا يحاط بما صدر عنهم من سوابق الاعمال بل
 على ارتدادهم ورجوعهم فتمت كما نرى عليه ما ذكره المصنف من حيث
 الحوض وما استقله من الجوارح وغيرها والتشبه انما يطرح على بعضهم من اهل
 ما صدر عنهم من الخلفات تانيا لا لوقوع بعض الاعمال الحسنة سابقا لوقوع
 المذمومة من اهل بيعة الرضا انما وقع ليعتد بهم من قبل الله عليه وسلم
 على الموت وتقام عنهم لذلك فاما اهل البيت فكلوا ذلك العهد على
 الرضا كما قال الله ومن عكف فانما ينكف عن خلف الائمة وبالجملة فانما
 عزه عن نفسه من خاص البيعة عرفه وعنه فما علمه اياها كما روى عنه الناس
 بل المهاجرين واصحابه على ان الائمة الاولي غيرت على الاولي بكونها
 ليست من المهاجرين الاولين كما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 من الذين باجروا الهجرة الاولي وهم الهجرة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 في حصاره بمكة حين حاصرت قريش بن مشرك مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 اربع سنين والائمة الحجة على ان المهاجرين الاولين هم من قبل ذلك الموضع
 فكيف يدعون بالاطل لما انما هم من المهاجرين الاولين فيكون ما ذكرنا من
 ارادة المصنف في تلك الآيات ما روي في صحيح ابن عباس رضي الله عنهما
 بان اهل بيتهم في تلك الآيات اولئك المقبولون على بن ابي طالب
 وهو ان المهاجرين الاولين فخرجت كما عرفت ابن عباس في تفسيره الائمة انما قال بن

يوضع من فروع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صحيحه سمعوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول
 صلى الله عليه وآله وسلم واذا احاديث فلا غاية في نقلها سوى كما في الروايات
 وتقتضيه الروايات كلها موضوعات هذه الشبهة الا اذا وافق شيا من الاحاديث
 المذكورة في كتب الشيعة وهذا غير مستحق فيما ذكره انما نصب ههنا على ان قوله
 الاولي مما ذكره مرود وما قاله لبعض اصحابنا من ان مضمونه مخالف لما قبله نظر
 خارج عن العقل والحكمة وذلك لانه ان كان فيه تهم وفضايل منتهتة تقدم
 مخالفة في الائمة المتقدمة لما بعدنا فقد رعدوا ان اشتهر صلى الله عليه وسلم
 افضل من الائمة المتقدمة قبلها وان محمدا افضل من النبيين والائمة بعدهم
 الذين تقدموا بهت عصية وكان الواجب على طرده هذه العلة ان يكون كل
 افضل من السابقين بعدنا فلما اوجعوا هذه الائمة افضل من تقدمهم وارضوا النبيين
 افضل من تقدمهم كان لا معنى لهذا التحيز في بعض الاحوال الا على القول
 الثاني من انه لا يتبدل في النظر والتميز وما يلزم من اجزاء افضل الميثاق
 من سيرة من تقدمه من ان يكون من اجزاء افضل من تقدمه من سيرة
 وذلك انما وجدنا الفرق المذكور في عصر الرسول والقرن الذي كان بعدهم
 والقرن الثالث من كان في عصر الفراعنة والاطوار عنت من ملوك بني امية
 الذين كانوا يقولون اهل بيت الرسول واهل بيوتهم المومنين والمؤمنين
 السابقين واهل بيوتهم من قبلهم في حكاية من غير ذلك منهم من علم ذلك
 متبعين واما ما لم يقدرون وما ملتهم قائلون ولم على ذلك معذوران بوجوه
 المعونة من حاسب الى حاكم الى خطيب الى تاجر الى غير ذلك من صنوف
 الائمة وسباب المعونة وانما نجد في عصرنا هذا من كثير من ذلك شيئا
 بل نجد الطالب على اهل عصرنا هذا الرعية عن ذلك والذم واللعن والفتنة
 عن كثير من الامم لا يظهر لهم بهت من غير ان يكونوا حقيق النظر
 من اهل ذلك العصر المذكور كانت هذه صفاتهم فان قالوا ان اهل عصرنا هذا
 الاجل من تقدمهم له وجهه من فضل افضل وكذلك سبيل من شاهد من بعد
 الرسول من النبيين ونقلوا الميثاق العلوم والافعال عنهم قبل اهل بيوتهم
 كل من تقدم خلقته في ذلك العصر فهو افضل الميثاق فلاحد المتقدم في تقدم
 خلقه ولا يصح له في ذلك ولا نعلم عليه ولا يدرى من فلا بد من فعل
 لهم الميثاق لكون ان الذين في عهد العباد على افعالهم ودرهم عليهم فان قالوا
 ذلك جهلوا بهد كل ذنبهم وكفى بالجبل نصاحبه تريا فان قالوا لما قيل لهم
 فان كان كذلك وجب فوجع النظر ان يكون من شاهد من الرسول وراي
 دلائل العلمات والمجرات وظاهره البرهان واسفر له البيان يقول

مفتون